

سنن الدارمي

1079 - حدثنا محمد بن يوسف قال ٧ سئل سفيان أيجامع الرجل امرأته إذا انقطع عنها الدم قبل ان تغتسل فقال لا فقل رأيت ان تركت الغسل يومين أو أياما قال تستتاب K
إسناده صحيح